

شرح معاني الآثار

5486 - حدثنا سليمان بن شعيب قال ثنا عبد الرحمن بن زياد قال ثنا زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر قال قال Y كنا نخبر على عهد النبي A فنصيب كذا وكذا فقال من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه وإلا فليزرعها فأخبر أبو الزبير في هذا عن جابر B بالمعنى الذي وقع النهي من أجله وأنه إنما هو لشيء كانوا يصيبونه في الإجارة فكان النهي من قبل ذلك جاء وقد يحتمل أن يكون معنى حديث ثابت بن الضحاك B الذي ذكرنا كذلك وأما حديث رافع بن خديج B فقد جاء بألفاظ مختلفة اضطرب من أجلها فأما حديث بن عمر عنه فهو مثل حديث ثابت بن الضحاك لأن رسول A نهى عن المزارعة فهو يحتمل ما وصفنا من معاني حديث ثابت على ما ذكرنا وبيننا وأما من رواه على مثل ما روى جابر B فيحتمل أيضا ما وصفنا مما يحتمل حديث جابر B ثم نظرنا بعد ذلك هل نجد عن رافع معنى يدلنا على وجه النهي عن ذلك لم كان